في منهج الدعوة

١- أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . بسم الله الرحمن الرحيم (وما كان المؤمنون لينفروا كافة . فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) ٩ : ١٢٢

وفي الحديث : (لكل شيء دعامة ، ودعامة الإسلام الفقه في الدين ، والفقيه أشد على الشيطان من ألف عابد

" " : (ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في الدين (مفتاح دار السعادة = ٧٥ ، الإحكام للآمدي جزء ٥ : ١٧١)

هذا التفقه معناه : معرفة أحكام الشريعة من مصادرها التي لا تؤخذ إلا منها

وهذا " واجب . ووجوبه على وجهين : أن يتفقه المرء في نفسه لنفسه ، وأن يتفقه في نفسه لينفقه غيره . والآية الكريمة من سورة التوبة تقرر ذلك : (ليتفقهوا في الدين ولينذروا)

وواجب على المسلم أن يطلب علم ما لا بد له منه في دينه : عقيدته ، وعبادته ، ومعاملاته

" " إمام المسلمين أن يأخذ الناس بهذا الواجب ، وأن يرتب أقوات المعلمين

" " كل جماعة مجتمعة متميزة عن غيرها أن ينتدبوا منهم من يطلب العلم ويتخصص فيه .

فالناس ، في هذا التفقه الواجب ، على مراتب ، أدناها أن يعلم كل امرئ ما يسلم به دينه ، في عقيدته ، وعبادته ، ومعاملاته وحرفته . أما أعلى مراتب التفقه فبعيدة المنزع ، وكلها من مجاوز الحد الأدنى ، وأخذ بسهم وافر من علوم القرآن والسنة ، وما يلزم لهما من علوم الوسائل ، فيها الذي جعل له أن يتصدر لتفقيه الناس ، ونشر الدين ، بل ذلك عليه واجب . قال الإمام علي رضي الله عنه : لا يسأل الجهال لم لم يتعلموا حتى يسأل العلماء لم لم يعلموا .

٢- وليس يلزم أن يكون من حفظ مصادر الشريعة أن يكون فقيها ، فقد كان أبو هريرة من أحفظ الصحابة للسنة ، ولكنه لم يكن من أفقههم ، وكان ابن عباس أفقه منه ، بل كان أبو حنيفة ، والشافعي أفقه منه . وقد قال (ص) : فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلَّغ أوعى من سامع »

وقال (ص) : نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ، وحفظها ، وبلغها . فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم » (رواه الترمذي وغيره) (مفتاح دار السعادة : ٧٨)

فهذا النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يعي بتفصيل مراتب العلم : السماع ، والوعي ، وحفظ القلب له ، واستحضاره فيه كما يستحضر الشيء الذي يوشك أن يضيع منه . فالوعي والعقل قدر زائد على مجرد إدراك المعلوم . والمرتبة الثالثة : تعاهده حتى لا ينساه . والرابعة : تبليغه وبثه في الأمة ، لأنه بغير هذه المرتبة بمنزلة الكنز المدفون ، الذي لا ينفعون منه ، فيكون معرضا للذهاب ، فإن العلم ما لم ينفق منه ويعلم فإنه يوشك أن يذهب . وفي كلام علي رضي الله عنه للكميل بن زياد : إن هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها ... المال تنقصه النفقة ، والعلم يزكو على الإنفاق »

وهذا النبي يجب أنه قد يكون من يحمل إليه الفقه أفقه منه حامله ، فإذا سمع الفقه من حامله حرص على أن يسمعه من مصدره ، ليستنبط فقهه ، ويعلم المراد منه . فيحصل له ثواب هذا الاستنباط ، ويحصل للمبلغ ثواب التبليغ .

وهذا النبي يدعو لمن قام بهذه المراتب الأربع بالنضرة ، وهي دعوة متضمنة لجمال الظاهر والباطن ، فإن النضرة هي البهجة والحسن الذي يكساه الوجه من آثار الإيمان ، وابتهاج الباطن به ، وفرحه القلبي به ، فنظهر هذه البهجة نضارة على الوجه ، فيجمع الله له بين البهجة والسرور وبين النضرة ، كما قال تعالى (فلقاهم نضرة وسرورا) فالنضرة في الوجه والسرور في القلب

وليس يلزم أن يكون من يتفقه مؤهلا للقضاء بين الناس ، أو الإمرة عليهم . بل ذلك لمن له علم وقدرة ، وحسن سياسة ، وخبرة بأحوال الناس والمجتمع . وكان أبو ذر - على عظم فضله ، وكرم سوابقه في الإسلام ، وزهده ، وورعه ، وصدعه بالحق - ممن لا يرقى له القضاء والإمارة ، لأنه لم يكن من التأني في تناول ما يريد ، بل كان فيه عجرفة ومباجحة ، ربما صار بها سفرا . وقد أمر النبي (ص) معاذا وأبا موسى ، إذ بعثهما قاضيين على اليمن ومعلمين للدين ، وأميرين - بأن يسرا ولا ينفرا

وفي الهدية (ص) من هذا القبيل، والتأليف ما هو كثير - بمفرده - أن يدونه في كتاب. من ذلك:

- فقد روى أحمد أن رجلا جاء النبي (ص) فأسلم على أن يصلي صلاتين - وفي لفظ: على أن لا يصلي إلا صلاة - فقبل منه. وروى أبو داود أنه وفد ثقيف بايعوا النبي (ص) على أن لا يحشروا ولا يعشروا، ولا تؤخذ منهم صدقة، فأعاجم (ص) وقال: سيصدقون ويحشرون. ولكنهم لما طلبوا الإعفاء على (اللات) أبى، ولما طلبوا الإعفاء من الصلاة وطلقا قال: لا خير في دين لا صلاة فيه. (يكمل من المعنى ١٠: ٦٢٣ - ٦٢٥)

- ومن هديه (ص) أنه إذا أسلم عليه أحد وهو يبول لم يرد عليه، ولكنه إذا سلم عليه، وهو على بوله، فرد عليه، ثم قال: إنما رددت عليك خشية أن تقول: سلمت عليه فلم يرد علي سلاما، فإذا رأيتني هكذا فلا تسلم علي فإني لا أرد عليك السلام (الهدى ١: ٦١)

- واستعار (ص) السلاح من صفوان بن أمية يوم حنين، وهو كافر، وأعطاه (ص) مائة من النعم، ثم مائة، ثم مائة. فقال صفوان: والله لقد أعطاني ما أعطاني وإنه لأبغض الخلق إلي، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الخلق إلي.

- وجاءه أعرابي يطلب شيئا فأعطاه، ثم قال: أحسنت إليك؟ قال الأعرابي: لا، ولا أجملت. فغضب المسلمون، وقاموا إليه. فأشار إليهم أن كفوا. ثم قام ودخل منزله وأرسل إليه، وزاده شيئا، ثم قال: أحسنت إليك؟ قال: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا. فقال له النبي (ص): إنك قلت ما قلت وفي نفس أصحابي من ذلك شيء، فإن أحببت فقل بين أيديهم ما قلت بين يدي، حتى يذهب ما في صدورهم عليك. قال: نعم. فلما كان الغد جاء فقال (ص): إن هذا الأعرابي قال ما قال، فزدناه، فزعم أنه رضي، أكذلك؟ قال: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيرا. فقال ص: مثلي ومثل هذا مثل رجل له ناقة شردت عليه، فاتبعها الناس، فلم يزيدوها إلا نفورا. فناداهم صاحبها: خلوا بيني وبين ناقتي، فإني أرفق بها منكم وأعلم. فتوجه لها بين يديها، فأخذ لها من قمام الأرض، فردها حتى جاءت، واستناخت، وشد عليها رحلها، واستوى عليها. وإني لو تركتكم حين قال الرجل ما قال قتلتموه فدخل النار. (الشفاء ١: ٧٤)

(ومن أحسن قول من دعا إلى الله، وعمل صالحا، وقال إنني من المسلمين)

~~سبيل الرسول (ص): الدعوة إلى الله، فمن دعا إلى الله تعالى فهو على سبيل الرسول (ص) وهو على بصيرة~~

فقول من دعا إلى الله أحسن القول، فشرف الكلام على قدر موضوعه، وشرف العلم بشرف معلومه، والإيمان بالله أكبر علوم الحياة، فالعلم به، والدعوة إليه أشرف العلم وأشرف الكلام، وتلك وظيفة الرسل وأتباعهم. وجزاء الإيمان به هو الفوز العظيم، فليس للكون القول في الحقيقة الكبرى، والفوز العظيم، ووظيفة الرسل - الجامع لكل ما بينته تلك الآية، وهي جامعة لهذه المراتب الثلاث: الاعتقاد (إنني من المسلمين) والعمل الذي هو ثمرة الاعتقاد (وعمل صالحا)، ثم الدعوة إلى ما آمن به، وعمل له.

والإسلام قد جعل (البرهان) طريق الاعتقاد، و(الصلاح) شرط العمل، و(البصيرة) منهج الدعوة: (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني). وهذه الآية تقرر أمرين بحسب طريقة الوقف والابتداء: فإذا وقفنا على لفظ الجلالة: (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله) ثم ابتدأنا (على بصيرة أنا ومن اتبعني) كان الكلام على جملتين: الأولى تبين أن سبيله الدعوة إلى الله. والثانية تبين أنه ومن اتبعه على بصيرة من أمرهم وعقيدتهم ودعوتهم: فقد آمنوا به، ودعوا إليه على حجة وبرهان، وليس عن تقليد أو هوى. والثاني إذا قرأنا الجملة واحدة، ووقفنا على (اتبعني) كان الكلام على جملة واحدة تبين أن سبيله، وسبيل أتباعه هو أنهم يدعون إلى الله على بصيرة.

وفي تقرير وجوب الدعوة على كل من اتبعه، وأن تكون الدعوة على بصيرة وعلم وبرهان كلام ~~منير~~ مضيء. والمعنيان - على طريقتي الوقف والابتداء - متلازمان. فلا تكون الدعوة من أتباعه فيما هي مدعو إليه ما دعوا إليه، وتكون على بصيرة في اعتقاده ودعوته. مع رجحان الطريقة الأولى؛ لما ورد أنه (ص) كان يعقد الوقف على (أدعو إلى الله) ثم يبتدئ (على بصيرة أنا ومن اتبعني)

هذه هي سبيل رسول الله ، ومن دعا إلى غير سبيل رسول الله ، وهو على بصيرة ، وهو أعلم بأنها سبيل الهدى ، وقد أمر الخلق بالتبليغ عنه ولو آية ، ودعا لمن بلغ عنه ولو حديثا

- - -

هذه سبيل رسول الله (ص) وهذه سبيل أتباعه : فيا عجبا للناس يعرضون أنفسهم على هذه السبيل - وما أظنها من سبيل ، وما أكرمها من رسالة . ولكنه ما حجزه العقل ، ويرام النقص ، يكذب الله أنه يجد منهم من لم يقبل موضوعه رقيبا ، ولم يجمع حقائقه جمعا .

والغرض على الجناية ، أو الجهة من متابعة الهوى ، ودعاوا بالغرائب ، وغراما بالمخالفة ، وإصرارا على شنيع العورات ، والتعسف ، والتخصيص ، والأخذ بوجوه واهية من وجوه الدلالات ، والغرور بالنفس إلى حد التطاول على الأئمة الأعلام ، ممن بذلوا مهجاتهم في خدمة الدين ، وتأصيل أصوله ، وتوضيح مقاصده وغاياته .

ولقد سمعت من هؤلاء ، من يزعم أنه كشف في البخاري عن مائة وعشرين حديثا ضعيفا . ولهذا المستكشف من حملة الأحاديث !! . ومنهم من يطالع الإمام أبا حنيفة والشافعي بألفاظ من سباب الرعاع . وما درى أنه شاهد عليه بالجهالة الجهلاء . ومنهم من يتهم المذاهب كلها بالعظائم ، ويزعم أنه ليس في حاجة إلى تقريرهم ولا إلى تقريرهم ، وإنما هو يأخذ من الكتاب والسنة مباشرة .

وهذا - في ذاته - أمر جميل ، ولكنه فيه من التقصير والقصور عن تحصيل الغاية بوسائلها ، وهو أشبه بمن يتعلم لمبادئ القراءة والكتابة يقول له : لماذا تذهب إلى الطبيب ، والواجب أن آخذ من كتب الطب مباشرة .

والدعوة إلى نبذ اجتهادات الأئمة ، والاستقلال بالأخذ من مصادر الشريعة فيه غفلة تؤدي إلى (الدور) الباطل عقلا : فإذا أخذ شخص من الكتاب والسنة ، وانتهى إلى فهم أخذه ، وجاء آخر ، فمن أين يأخذ ؟ أمن هذا الأول ؟ إذا فالأمر إلى الأخذ عن الغير . أم يستقل هذا الآخر بالفهم والاستنباط ؟ وإذا عدنا إلى التعدد !!

على أن دعوة إلى المستحيل ، إذ لا بد لهذا الزاعم من معرفة اللغة كما تقلها أعلامها وشراحها . ولا بد له من أخذها منهم ، وإثباتهم ، أو نفيهم لما نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم . وهذا لن يكون إلا راجعا إلى أئمة هذه العلوم ، إذ لا يمكن أحدا أن يأخذ من القرآن والسنة . أصل العلم والفقه ببلدنا وإنما يرجع إذا سئل عن مسألة كان الحق أن يرجع عليه ؟

→ (١)

لهذا كان التابعون يتدارسون الفتوى ، ويخشون تسرعا ، وهؤلاء من بعدهم الفقهاء المجتهدون فقالوا وقائع فيه نص ثابت ، وكان الإمام أبو حنيفة يقول لمن يسأله عن مسألة : هذا الذي أذهب إليه هو الذي أراه ، فإن جاء من هو خير مني فيه ؟ فيقول : والله ما أدري ، لعله الباطل الذي لا مرية فيه ، وعلى هذا مضى الأئمة الأعلام . حتى قال إمام دار السلام ابن حنبل : لا ينبغي للرجل أن يصبح نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال : أن تكون له نية ، وأن يكون على علم وحلم ووقار وسكينة . وأن يكون قويا على ما هو فيه وعلى معرفته . وأن يكون على كفاية . والكفاية : معرفة الناس .

وله كلمة فتح بها هذه السبيل لكتابه الإشارات : إياك أن يكون تكيلك وتفطنك عن العناية بالمبادرة إلى إنكار ما تسمع ، فليس الحمية في المبادرة إلى الإنكار بأقل من الحمية في المبادرة إلى التصديق .

وهي كلمة تؤسس قانونا للعلاقة بين الباحث وما يجده في طريقه بحيث ما يرضى أو لا يرضى ليخلص بحثه من الرغبة الذاتية إلى طلب الحق خالصا من شوائب الذات .

٤

واجب الداعي ، وواجب المفتي ، أن يقوم بثلاثة أمور يتدبرها ، قبل أن يدعو أو يفتي : هذه الثلاثة : التفقه العميق الواسع فيما يدعو إليه ، أو يفتي فيه ، مع الإدراك العام الشامل للإسلام ، والوقوف على مقاصده ، وليس مجرد الوقوف عند نصوصه الجزئية . بل يمتد هذا الإدراك عمقا واتساعا ، فتتسع نظرته بالعمق ، والشمول

والثاني إدراك واقع الناس ، وحقيقة ما هم عليه من طباع ، ومعايش ، وصلة بالدين ، وبعد . فإن الجهل بالناس قد يجر الداعي أو المفتي إلى وضع الحقيقة في غير موضعها فيظلمها ، أو يمنع الناس شيئا فيظلمهم أو يحملهم على الحرج فيه منع فيتضررهم ، وقد كان في وسعه - لو علم - أن يراعي الفهم

لما بعث الرسول (ص) معاذا طلب به أن يمنعه إلى المقوقس صاحب الإسكندرية ، قال له المقوقس : ما يمنع نبيكم أن

إذ خالفه قومه أيدعوعليهم ؟ قال فاطر: فما بال عيسى بن مريم لم يدع إذ أراد قومه صلبه أن يدعو عليهم ؟ قال فاطر: أنت حكيم فجزاء معك حكيم.

وأما معرفة الداعي بالناس وطبائع النفوس فمكنه - إذا لم يكن حكيما من الأمر الثالث - واجب الداعي والمفتي، وهو معرفة تطبيق الحكم على الواقع. وبذلك يضع الدين موضعه المقدر. لما بعث رسول الله (ص) عمرو بن العاص إلى الأكرهين: جيفر، وعبد، ابني الجلندى، ملكي عمان - يدعوهما بدعاية الإسلام. بدأ عمرو بدعوة (عبد) لما يعلم أنه أحلم الرجلين وأسرعهما خلقا. ولشرح الرواية تكشف عما فيها من براعة الحوار، ولطف الوصول إلى دخيلة النفوس، ومواضع الرضا منها، ~~ولطف الداعي حتى يصل~~ وعمق علم الداعي بحقيقة ما يدعو إليه، وتلاؤمه متى يصل إلى مواقع الرضا فيه يدعوه، وكيف يلطف الخطاب من عرفة الندامة برقيم البشارة -- : قال عمرو: فلما قدمت عمان إلى (عبد) وهو أحلم الرجلين وأسرعهما خلقا، فقلت: إني رسول رسول الله (ص) إليك وإلى أخيك، فقال: أخى المقدم عليّ بالسن والملك، وأنا أوصل إليه حتى يقرأ كتابك. ثم قال: وما تدعو إليه ؟ أدعوك إلى الله وحده لا شريك له، وتخلع ما عبد من دونه، وتشهد أن محمدا عبده ورسوله. قال: يا عمرو، إنك ابن سيد قومك، وكيف صنع أبوك فإن له نظرة وقدوة ؟ قلت: مات ولم يؤمن بمحمد (ص) وودت أنه كان أسلم وصدقه. وقد كنت أنا على مثل رأيه حتى هداني الله للإسلام. قال: فمتى تبعته ؟ قلت: قريبا. فقال: أبكاظمة ؟ قلت: عند النجاشي. وأخبره أن النجاشي قد أسلم. قال: فكيف صنع قومه بملكه ؟ قلت: أقروه واتبعوه. قال: والأساقفة والرهبان تبعوه ؟ قلت: نعم. قال: انظر يا عمرو ما تقول، إنه ليس من خصلة في رجل أفضع له من الكذب. قلت: ما كذبت، وما استحللته في ديننا. ثم قال: فما أرى هرقل علم بإسلام النجاشي. قلت: بلى. قال: بأي شيء علمت ذلك ؟ قلت: قد النجاشي يخرج له خراجا، فلما أسلم، وصدق محمدا (ص) قال: لا، والله لو سألني درهما واحدا ما أعطيته. فبلغ صنيع هرقل قوله، فقال له (الفيلق) أخزه: أتدع عبدا لا يخرج لك خراجا، ويدين بدين غيرك ؟ قال هرقل: رجل رغب في دين، فاختاره لنفسه، ما أصنع به. والله لولا الضن بملكي لصنعت ما صنع. قال: انظر ما تقول يا عمرو ! قلت: والله لقد صدقتك. قال عبد: فأخبرني ما الذي يأمر به وينهى عنه ؟ قلت: يأمر بطاعة الله عز وجل، وينهى عن معصيته. ويأمر بالبر، وصلة الرحم، وينهى عن الظلم والعدوان، وعن الزنا، وعن الخمر، وعن عبادة الحجر والوثن والصليب. قال: ما أحسن هذا الذي يدعو إليه. لو كان أخي بقا يجتمع عليه لركبنا حتى نؤمن بمحمد، ونصدقه، ولكن أخشى أن ملكه منا يذهبه، ويصير ذنبا. قلت: إنه إن أسلم ملكه رسول الله (ص) على قومه، فأخذ الصدقة من غنيهم فردها على فقيرهم. قال: إن هذا لخلق حسن ...

قلت: بمثل هذه الأناة والسياسة، والجدال الحسن، والترغيب الجميل، والصبر على الحوار، والحرص على الدعوة والمدعو .. فتح الله قلوبا كثيرة للدعوة، وشرح صدورا للإسلام، وفتح بلادا فسطع العلم الإسلامي الحسن، والكلم الطيب، ولم تقتحم سنوك الخيل الجامحة، ولا أسنة الحراب.

فالفقيه كل الفقيه من يطبق بين الواجب والواقع، وينفذ الواجب بحسب الإمكان، ولا يسقط الواجب بتعذر الواقع. ولو وقفنا في الفتوى، والدعوة عند هذا الواجب الكامل، والمثالية المطلقة لعطلت الأحكام، وفسد نظام العالم، وضاعت الحقوق، وعدا الناس بعضهم على بعض. فالواجب أعني الأصلي والأصلي عند القدرة والاختيار. أما عند الضرورة - بمعناها الشرعي الصحيح - فليس القيام إلا بما عليه من بقايا الواجب، والاستمساك بهذا القدر، وعدم التردد في العمل به، على أنه يكون مرحلة تمهيدية أخرى حتى يستكمل العمر بناؤه.

ومراعاة هذه الجوانب الثلاثة: فهم الدين وحكمه، ومعرفة الواقع، وكيفية تطبيق الواجب على الواقع، بمقاييسه بدقة على الإسلام وسيرته في تطبيق حكمه على الواقع - هذه الجوانب الواجبة على الداعي هي واجب الفقيه والمفتي: يفهم الواقع وأحواله، وما كان الناس فيه، واصطلاحاتهم. والحكم وكيفية تطبيقه. فإذا استفتاه مستفت حلف لا يأكل لحما فأكل سمكا، والعرف يفهم أن الحلف على اللحم على السمك، لزم أن يفتيه بعدم الحنث، مع أن القرآن سمى السمك لحما طريا.

والذي يقضي في إنائه سمرة. لو نظر إلى حكم السرقة، وعلم السارق، لكنه لم ينظر في حدي، أخطأ الحكم على الواقع فقد يخطئ في الحكم والتطبيق. وقد يكون هناك دافع لهذا السارق يسقط عنه الحكم، وقد تكون سرقته كهذا الذي سمه داره. وقد يكون المجتمع أكمله قد هاجر. فالواجب أن ينظر في دافع هذا السارق: لمه سرق ؟ وما سرق ؟ ومن أين سرق ؟ ولماذا سرق ؟

كم تحرج لتقيد من معلومة المنقول ، من يقينهم بمعارضة الربوبية ، ومشاركة العباد لله في ما اختص به فيه ..
كيف إلى أين ينتهي الأمر إذا أفتى المؤرخ بوجوب تأثر العلوم بـ كما قال بعضهم ؟
تصير الأعمال العالية كلها أيدي غير السليمة ، وعلى رغم الاقتصاد من لا يؤمن بالإسلام ، والعيش المعلوم على غيرهم عالة ، وتخل قيضهم عن زمام السيادة بمقدار انزلاق زمام الاقتصاد من أيديهم ..
إنما الواجب أن يظل المؤرخ أمانة في معاملات المنقول فيه ، وما يكون منها مشوبا بالحرام نقيه ، وما هو حرام نفضيه . مبدلة في ذلك الجهد الذي يدرج على سبيل النجاح والنجاة . هذا هو فقه الدين !

ومن العجائب - والعجائب جمة - في إعمال (الواقع) والاستدلال (بالنص) والتعليق في تطبيقه على الواقع حكم [illegible] بثبوت نسب الولد لستة عقد على امرأة وهو بأرض المغرب وهي بأرض المشرق [illegible] بعد العقد ستة أشهر ، بولد على غير فراش بينهما ، كما بالحديث (الولد للفراش) !!

إنه مجال واسع - مجال دراسة الواقع وكيفية تطبيق الحكم عليه ، تظهر فيه إدراك العلة ، والقدرة على التطبيق . مر شيخ الإسلام ابن تيمية ومعه بعض تلاميذه على بعض النساء وهن يشربن الخمر ، فهم تلميذه بإنكار أمر الشرع في المنكر المنكر . فنهره الشيخ ، وقال له : دعهم ؛ إنهم إذا شربوا سكروا ، وإذا سكروا قاموا إلى قتلنا عليه !! (علم الفقه وفقه القضاء - الأشباه ص ٢٨٢)

والشعبي - على منزلته في العلم والدين - قال : شهدت شريحا القاضي ، وجاءته امرأة تخاصم رجلا فأرسل عينيها وبكت . فقلت : يا أبا أمية ، ما أظن هذه البائسة إلا مظلومة . فقال : يا شعبي ، إن إخوة يوسف جاؤوا أباهم عشاء يبكون

والشعبي هذا هو الذي جرد ملك الروم السلم عليه ، وعندما بعثه عبد الملك بن مروان إليه ، بعث معه الملك ورقة لطيفة إلى عبد الملك . فلما قرأها عبد الملك قال للشعبي : تدري ما فيها ؟ قال : لا . قال : فيها عجبا ، كيف ملكت العرب غير هذا . أفتدري ما أراد ؟ قال : لا . قال : جهز لي بك ، فأراد أن أقتلك . فقال الشعبي : لو رآك يا أمير المؤمنين ما استلذني . فبلغ ذلك ملك الروم ، فقال : والله ما أخطأ ما في نفسي .

والشعبي هذا هو الذي زار الحجاج في مرضه ، فسأله الحجاج : كم عطاؤك ؟ فقال : ألفين ! فقال الحجاج : كم عطاؤك ؟ فقال : ألفان . فقال له الحجاج : ويلك ، ألحمه فيما لا يحمه فيه غيرك ؟ فقال الشعبي : لحمه الأمير فلحمت ، وأعرب الأمير فأعربت ، وما كنت بالذي يعرب الأمير يلحمه ، فاكوه كما تستدرك عليه !!

(راجع فتاوى ابن تيمية ص ٥٤٩)

ومن لطيف ما يذكر في هذا المقام ما روي من أن عبد الله بن رواحة ، رضي الله عنه ، شهد زوجته مع جاريته ، واغتاظ الغيرة ، فأخبرها أنه لم يفعل ! فقالت : إنه كنت لم تفعل فأنت أجنب لعلك أن تقرأ القرآن . فقال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

علمت بأنه وعد الإله حق ... وأن النار مثوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طاف ... وفوقه العرش رب العالمينا
وتحمله ملائكة كرام ... ملائكة الإله مسومينا

قالت : صدقت ، وكذبت عيناي !! قال : فرصبت وأخبرت النبي (ص) فضحك حتى بدت نواجذه ، وقال : كيف قلت ؟ فصار يكررها .

أحسب لو عرضت مثل هذا على أحدهم لرمى صاحبه بالعظائم . وكم حجة له من ظاهر اللفظ . أليس هو قد أنكر فعلا فعله ؟ أليس هو جزع امرأته ؟ أليس قال شعرا وزعم قرآنا ؟ ألم يقل ما قد تضمنه نسبة قول إلى الله تعالى لم يقله ؟ .

ولكنه مع كل هذه الظواهر قد رضي الرسول (ص) واستفاد ما قال .

وقد ما بين الموقفين لموقف ما بين الرجلين : رجل نبي يسع محبته الإنسانية ، ويسع بعطفه طبائع بني الإنسان ، ورجل مؤسسة يتصرف بحماس الإيمان .

كم تجادل قوم في سنة الجمعة المقبلة ، وأقاموا سوقا صباحية للجزم بخطأ فاعلها ، ومنعه باليد صلاة بأمر الرسول (ص) لم يفعلها ، مع طرح الاجتهاد في القول به ، واعتباره من الخروج على السنة . مع توجيه القول بأنه لما سرعتاه الأذان الأول ، انقطع المسلمون عليه وصار عمليا مشروعا غير سنة . وحينئذ تكون الصلاة بينه وبين الأذان الثاني جائزة حسنة ، من غير أن تكون سنة راتبة كالصلاة قبل المغرب . فمن فعلها لم ينكر عليه ، ومن تركها لم ينكر عليه . وهذا أعدل الأقوال . وإن الرسول الله (ص) لم يصلها سنيا قبل الجمعة ، فإنه قال : بين كل أذانين صلاة لمن شاء (الفتاوى)

~~وفاء الوفا ٢ : ٩٩٥ / وأخبار المدينة ١ : ٩٩ / وتهذيب التهذيب ٧ : ٣٠٠ / والمغني ١ : ٩٩٥ / وتلخيص الحبير ٢ : ٩٩ / والفتاوى ٥ : ٥٠ / وحلية العلماء ٢ : ١٩٠ / والشافعي ١ : ٩٧ / والمغني ١ : ٨٠٠~~

- أبو هريرة والفريابي الكامل ١ : ١١٩ / الفريابي والحسن الكامل ١ : ١١٩
- حديث وآخر تفسير الكشف من ابن كثير ، مسلم ٢ : ١٨٠

وأبلغ من هذا في الرفق ، والتدرج ، ومراعاة القدرة والترقي بها والطبائع أن رجلا أتى النبي (ص) فأسلم على أن يصلي صلاتين ، فقبل منه . وفي لفظ : على أن لا يصلي إلا صلاة ، فقبل منه (مارواه أحمد وأبو داود في سننه بتصحيف إذ يا بعد النبي (ص) فاشترط عليه أن لا صدقة عليه ، ولا جهاد وأنه فيما سمع النبي (ص) بعد ذلك يقول : ليس عليه صدقة ولا جهاد)

وذكر ابن قدامة في أهل الجزية ، أن الإمام أحمد سئل عن الرجل يسلم بشرط أن لا يصلي إلا صلاتين؟ فقال : يصح إسلامه ويؤخذ بالحتم .

ليت هذا يبلغ الذين فاوضهم سعيد لافي من (مدينة طليطلة) على أن يسلم ، فشرطوا عليه - فيما شرطوا - أن يعفى لحيته ، فإن لم يفعل فلم يصح إسلامه !! فأفهمهم أنه يريد أن يظهر لهم إيمانه مدة .. فأبوا عليه إلا ما قالوا ! وظل الرجل على ما كان عليه . ولا أدري إلام انتهى أمره .

وروى أحمد أن الرسول (ص) دخل كنيسة لليهود فجمعهم ورجل منهم يقرأ عليهم التوراة ، فلما أتى على صفة النبي (ص) أسكت ، فقال النبي (ص) : مالكم أسكتم ، فقال المريض : إنهم أتوا على صفة نبي فأسكتوا . وقرأ المريض حتى أتى على صفة النبي وأمته ، فقال : هذه صفتك وصفة أمتك ، أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله فقال ص لأصحابه : قوموا فأخرجوا أخاكم)) أمرهم بأن يقوموا أمر ذلك الرجل المريض ، لأنه قد صار بسبب نكبته بالنبوة أخا لهم . وفي قوله (ص) للنبي صار إسلام ذلك الرجل .

وروى البخاري عن أنس أن غلاما يهوديا كان يخدم النبي (ص) فمرض ، فأتاه النبي (ص) يعوده ، فقعد عند رأسه ، فقال له : أسلم . فنظر إلى أبيه وهو عنده ، فقال له : أطع أبا القاسم (ص) فأسلم ، فخرج النبي (ص) وهو يقول : الحمد لله الذي أنقذه من النار

وأهدى ملك (أيلة) للرسول (ص) قباء من حرير فلبسه (ص) ساعة ، ثم نزعه تأليفا للملك

وأسلم عمر وفي بني تغلب من العرب ، وفي الجاهلية دخلوا النصرانية ، فدعاهم عمر إلى بذل الجزية ، فأبوا ، وقالوا : نحن عرب ، خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض باسم الصدقة . فقال عمر : لا آخذ منكم إلا الصدقة . فلحق بعضهم بالروم . فقال النعمان بن زرعة : يا أمير المؤمنين ، إن القوم لهم بأس وشدة ، وهم عدو بالقرب منا ، فلا تحملن عليك عدو لك بهم ، وخذ منهم الجزية باسم الصدقة ، فسمت عمر في طلبهم فردهم . فانظر كيف قد نبه النعمان عمر على التصرف بتغيير الاسم مع الإبقاء على المعنى مرضيا لهؤلاء ، وسقيا لهم بأخذهم ، وحفظا للذمة . وقد رجح العلماء أنه تصرف (صدقة بني تغلب) مصرف الفيء باعتبار المعنى ، دون تصرف مصرف الزكاة باعتبار الاسم .

ولقد صلى الله عليه وسلم قد ينتقل عن الأفضل إلى الفاضل لما فيه من الموافقة غير الضارة ، وغير المخالفة ، تأليفا للقلوب ، كما قال لعائشة : لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ، ولجعلت لها بابين ، فهذا ترك ما هو الأولى ، لأجل الموافقة والتأليف .

وقد جمع صلى الله عليه وسلم (قارنا) بين الحج والعمرة ، فلما شق على الصحابة ، الذين لم يسوقوا هديا ، وأمرهم (ص) بأن يحجوا (متمتعين) شق عليهم أن يحلوا من إحرامهم مع بقائه (ص) محرما ، وقال (ص)

يختار سواقفهم ليفعلوا ما أمروا به مع انشراح وقبول وصحة - لما رأى منهم ذلك قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى، ولجعلتها عمرة)) . وفي هذا القول، مع هذا الفعل جمع بين ما فعله من التمتع وبين ما ودّه وتمناه، ويكون الله جمع له بين الأمرين: أحدهما بفضله، والثاني بتمنيه وودادة، فأعطاه أجر ما فعله، وأجر ما تمناه من الموافقة

وفي هذه القصة (ص) أنه إذا سلم عليه أحد وهو يبول لم يرد عليه، رواه مسلم في صحيحه، ولكنه ردّ على جبريل السلام وهو على هذه الحال، ثم قال للرجل: إنما رددت عليك خشية أن تقول: سلمت عليه فلم يردّ عليّ سلاما، فإذا رأيتني هكذا فلا تسلم عليّ، فإني لا أردّ عليك السلام

ولما أراد النبي (ص) الخروج من مكة بعد الحج سمعهم ابنة حمزة تنادي، يا عم، يا عم، فتناولها عليّ بن أبي طالب، رضي الله عنه فأخذ بيدها، وقال عليّ لفاطمة: دونك ابنة عمك، فاحتملتها. فاختصم فيها عليّ وزيد وجعفر. فقال عليّ: أنا أخذتها وهي ابنة عمي. وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي. وقال زيد: ابنة أخي. فقضى بها رسول الله (ص) لخالتها، وقال: الخالة بمنزلة الأم. وقال لعليّ: أنت مني وأنا منك. وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي. وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا.

فانظر كيف قضى بالحضانة بأن الخالة مقدمة على سائر الأقارب بعد الأبوين، وأن الزوج الحاضنة يقرب من الطفل ولا يسقط حضانتها. ثم انظر كيف التفت برقته ولطفه لعليّ فقال لعليّ ولزيد ما قال، ولم يسلك عندها مسلك التفاوض في الحب، بل ذكر من خصوصية القرابة بينه وبينه كل منهم ما يطيب خاطره، ويسع الحب له

وقدم (بتبوك) قريبا من مكة حاضنة، فقال لها (ص): أعتمرت؟ قالت: نعم. فلما أحرمت عائشة بعمرة مفردة، ثم حاضت قبل أن تطوف بالبيت للحج على العمرة، وأهلّ الناس بالحج، ولما قدموا إلى المدينة، لم يرخص عائشة أن تقضي مناسك الحج أو أدخلت مناسك العمرة في الحج، وقال للرسول: يرجع الناس بنسكين، وأرجع بنسك. فأرضاها - مع صحة إحرامها بالحج والعمرة شرعا - وقال لأخيها عبد الرحمن: أعمرها، فنظرا إلى أدنى الحل، فأعمرها من التنعيم.

ولما أفاض (ص) من عرفة أردف أسامة من مزدلفة، وأردف الفضل بن عباس وصلى بجمع، وانطلق أسامة على رجليه. وأمر ابن عباس أن يلتقط له حصى الجمار، فالتقط له سبع حصيات من حصى الخذف، فجعل (ص) ينفضهن في كفه ويقول: أمثال هؤلاء فارموا، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين. وفي طريقه قال عرضت له امرأة من خثعم، جميلة، فسألته عن الحج عن أبيها، وكان شيخا كبيرا، لا يستمسك على الراحلة. فأمرها أن تحج عنه. فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه. فوضع (ص) يده على وجه الفضل وصرفه إلى الشق الآخر، وكان الفضل وسيما، وكان أبو ذر صرف وجهه عن نظرها إليه، وصرفه من نظره إليها

ولم يكن صرفه (ص) في الرفث والفسوق، والأظهر أن الله للعصاة والجاهلية مقصورا على الموسم، بل الله حرّم عليهم أعمالهم من المناسك فقبل منهم ظواهرهم، مع حكم الله عليهم بالكفر بقوله: (وكفروا بعد إسلامهم) ٩: ٧٤ .

ولما توفي عبد الله بن أبيّ بن سلول، فقام رسول الله (ص) ليصلي عليه. فقام عمر فقال: يا رسول الله، أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال (ص): إنما خيّرني الله تعالى فقال: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم)) وسأزيد على السبعين)) قال: إنه منافق. فصلى عليه رسول الله (ص)، فأنزل الله: (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره)) فترك (ص) ورجاءه الخير أن حمل لفظ (أو) على التخيير، فلما جاء النهي الجزم حمله على الوجوب، ولم يحمله على ما أراده عمر من ألا يصلي عليهم ولا يستغفر لهم، وأصاب (ص) في حمل الآية على التخيير، وهو من أعلم الناس بلغة العرب، وقول عمر أجوز منه لم يصب فيه. فقد صح عنه (ص) أنه يستغفر لهم ما لم ينه عن ذلك (الإصحاح الثاني من سفر العدد ٢: ١٩-٢٠) وصح عن الله له ذلك وقد رآه، وصح عن الله له لم يمنع ص من الصلاة عليهم مسلما، ولم يقبل نوعا آخر. فأما أمره ألا يصلي عليهم فإنه صلاته - بأبي وأمي صلى الله عليه وسلم - مخالفة لصلاة غيره، وحكم الله فيه - إذ أمره بترك الصلاة على المنافقين -: ألا يصلي على أحد إلا بعد أن يقوم، وفيه ألا يقف لقبر على قبر. وصلى ودعا على المنافقين بأسمائهم في الدرك الأسفل من النار (أعلام الموقعين ١: ٩٤ - ٩٧) .

وكان ما أوسع رجاء الرسول (ص) وأرحب حلمه، إذ لما مات ابن سلول دفع قميصه إلى ابنه ليكفنه فيه لعل الله أن يغفر له بسبب لطيف خاطر ولده عبد الله (رضي الله عنه) أو لعله لما علم كان مكافأة لعبد الله بن أبي نفسه، فإنه كان العباس لما أسر ببدر فأعاد (ص) أنه مكافأة (سبل السلام ٤: ٥٥) أو لعله لما علم

رات .com

وعلى طريق هذا الهدى المحمدي سار أصحابه وتابعوهم ، فلم يقبل أحدهم الرشيد أو الهدايا لنفسه ، ولا منعوا الصلاة عليه ، وكانت أحسن طريقة في المعاملة ، وقد وضع ابن مسعود قانونا جامعا لذلك حيث قال: خالطوا الناس ، وصافحوهم بأيديكم ، ويتقوا لله تعالى ، وقوله: خالطوا الناس وزايلوهم في الأعمال)

ومن لطائف ما يذكر في هذا الباب ما ذكره أبو العباس المبرد: أن أبا هريرة نظر إلى الفرزدق فقال له: مهما فعلت فقنطك الناس فلا تقنط من رحمة الله ، ثم نظر إلى قدميه فقال: إني أرى لك قدمين لطيفتين ، فابتغ لهما موقعا صالحا يوم القيامة

والتقى الحسن والفرزدق في جنازة فقال الفرزدق للحسن: ... صـ ١١٩ من الأصل .

والفرزدق صاحب القائل: أطعتك يا إبليس تسعين حجة صـ ١٢

فقد علم النبي الإنسان أن للناس قدرات تختلف سعة وضيقا ، وتتفاوت عزما ووهنا فأخذ كلا قدر استطاعته ، وحمل كلا قدر وسعه ، ولم يفرط العاجز بما يعجز ولم يحمل الجلد ما لا يطيق

أحد (آخر التوبة) ٣ - آثار هذا المنهج

واتباع هذا الهدى النبوي ، واتخاذه سبيلا للدعوة يحقق أمورا ، منها خلقا

١- الرفق بالناس :

روى الطبراني والبزار أن رسول الله (ص) قال: يا فلان ، فعلت كذا ؟ قال: لا ، والذي لا إله إلا هو ما فعلت . ورسول الله (ص) يعلم أنه فعل . فقال عليه السلام: كفر عنك بتصديقك بلا إله إلا الله (حياة الصحابة ٢ : ٩)

أرأيت إلى هذه الرقة ! ألا تعجب لهذه الرأفة ! يكذب ، ويكذب على رسول الله (ص) ويقسم على كذبه ! والرسول ص يعلم أنه فعل ! ويعلم أنه يكذب عليه ، ويعلم أنه أقسم كاذبا . ومع كل ذلك يلتقط كلمة من كلامه تعبر عن سلامة يقينه ، وصحة إيمانه ، فلا يجعلها (ص) دعاء للتكفير عنه ، بل يخبر - وهذه الصدمة : أنه كفر عنه بتصديقه بلا إله إلا الله

يوضح هذا ما روى أن الحسين بن علي ، رضي الله عنهما ، ادعى عليه رجل مالا ، فقال الحسين: ليحلف على ما ادعاه وبأخذه . فنهض الرجل لليمين ، وقال: والله الذي لا إله إلا هو ... فقال الحسين: قل: والله ، والله ، والله ، إن هذا الذي تدعيه قبلي . فحلف الرجل . وقام ، فانطلق برجله ، وسقط ميتا ! فقيل للحسين: لم فعلت ذلك ؟ أي: عدلت عن قوله: والله الذي لا إله إلا هو ، إلى قوله: والله والله والله ؟ فقال: كرهت أن يثنى على الله فيحلم الله عليه !!

سبحان الله العظيم ، سبحان الله العليم الحليم ، يحب السيئ بالحسنى ، ويتجاوز عن السيئات لصاحب الحسنات ، ويعفو لصاحب الإحسان العظيم . لقد رمى موسى الألواح التي فيها كلام الله ، الذي كتبه بيده ، وجر برأس أخيه يحتمل ذلك منه ، ويحبه ويكرمه ؛ لأنه قام لله تعالى بالمعاني العظيمة في مقابلة أعدى عدوه ، وصدع بأمره ، وعالج أمتي القبط وبني إسرائيل أشد المعالجة .

وانظر إلى يونس عليه السلام لما

هذا حلم الله ، وذاك منهج رسوله . فأين منهما سلام من يلتقط العلاقة ليشنع ، والزلة ليشيع ، ويتربص بالناس ليدرك منهم هفوة أو زلة ليهدم كل أجر ، وينتقد كل قول ، ويصغر كل كبير ...

٢ - ومن فوائده : الستر على الناس :

قال الشعبي: كان الشعبي في بيت ومعه جرير بن عبد الله البجلي فوجد ريحا ، فقال عمر: عزمت على صاحب هذه الريح لما قام يتوضأ . فقال جرير: يا أمير المؤمنين ، أو يتوضأ القوم جميعا . فقال عمر: يرحمك الله ، نعم السيد كنت في الجاهلية ، ونعم السيد أنت في الإسلام

بل السيد كان في الإسلام سيدا ، ولم يكن في الجاهلية أول .

ولم تكن هذه السيادة ، التي أشار إليها عمر ، سيادة سلطان أو تسلط ، إنما كانت سيادة تواضع وغفران ، وتغافل وتجاوز ... لكنه سيد في قومه المتغابي

فسادوا على عروسهم القلوب ، قبل أن يسودوا عروسهم البلاد . وهكذا يسود قومه صاحب الخلق ، الذي لا يؤاخذ بالضعف ، ويستر العورات ، ويأخذ العفو ، ويأمر بالعرف ، ويعرض عن الجاهل . وتلك أخلاق السيادة ، كل السيادة

←

٩

٢- ومن فوائد هذا المنهج القرآني المحمدي: حفظ كرامة المطاع ﷺ

وقد روى عيينة بن حصن حديثا قويا بيد أنه قد أحمر وجهه وقد من حديثه أنه دخل على رسول الله (ص) بغير إذن، فقال له ص: من هذه الحميراء؟ قال: يا رسول الله ما استأذنت على أحد منذ أسلمت. فقال: من هذه؟ قال: هذه عائشة. فقال: أفلا أخبرك بما حرم الله عليك؟ قال: من هذا؟ قال: أخوك من الرضاعة. فقال: ما حرم الله عليك من النسب حرم عليك من الرضاعة.

وقد روى أن الرسول (ص) أعطاه، فلما أعطى، من المؤلفة قلوبهم، وقد عباس بن مرداس من أعطاه (ص) فسخط عطاءه، وعلمت رسول الله (ص) وقال شعرا في ذلك، فقال ص: اذهبوا به فاقطعوا عني لسانه. فأعطاه حتى رضي. فقد ذلك قطع لسانه، الذي أمره ص !!

عبد الحسين